

عنوان البحث

طبيعة الدولة المدنية الإسلامية

علاء الدين محمد البطة

¹ باحث دكتوراه في حقوق الإنسان

جامعة الجنان – لبنان

تاريخ النشر: 2021/01/01م

تاريخ القبول: 2020/11/10م

المستخلص

هدفت الدراسة للتعرف على حقيقة الدولة المدنية في الإسلام، وذلك من خلال التعرف على الدولة ووظائفها في الفكر السياسي المعاصر، ثم التعرف على طبيعة الدولة المدنية ومقوماتها، وأخيراً التعرف على معالم الدولة المدنية في الإسلام.

دارت مشكلة الدراسة حول الإحاطة بالقواسم المشتركة بين الدولة المدنية والدولة الإسلامية. واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي. وتوصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن ليس هناك تعارض بين الدولة الإسلامية والدولة المدنية، وقد يتم التعبير عن الدولة الإسلامية بمفاهيم لا تنطبق مع فاهم الدولة المدنية، لكن المضمون واحد.

RESEARCH ARTICLE

NATURE OF THE ISLAMIC CIVIL STATE**Alaa Aldeen mohammed AlBatta¹**¹ Phd researcher in human rights Jinan university - Lebanon**Accepted at 10/12/2020****Published at 01/01/2021****Abstract**

The study aimed to get acquainted with the reality of the civil state in Islam, by getting acquainted with the state and its functions in contemporary political thought, then identifying the nature of the civil state and its components, and finally, identifying the features of the civil state in Islam.

The study problem revolved around grasping the commonalities between the civil state and the Islamic state. The researcher relied on the descriptive analytical approach. The researcher reached a set of results, the most important of which is that there is no conflict between the Islamic state and the civil state, and the Islamic state may be expressed in terms that do not apply to the concept of the civil state, but the content is the same.

المقدمة:

لقد شهد العقد الأخير نقاشاً واسعاً بين المشتغلين في الحقلين السياسي والشرعي حول الدولة الدينية والمدنية، وتزامن هذا النقاش مع نجاح الحركات الإسلامية في تشكيل الحكومات نتيجة إسقاط بعض الأنظمة الدكتاتورية في المنطقة العربية، خاصة في ظل توجيه اتهامات مختلفة للإسلاميين من العلمانيين بأن هؤلاء الإسلاميين يحاولون أخونة أو أسلمة الدولة، وقد جاء ذلك في ظل عدم قدرة الإسلاميين على التكيف مع المتغيرات المحيطة أو التعامل مع الملفات الحساسة مثل وزارات الخارجية والسياحة والثقافة.

لقد صرّحت الحركات الإسلامية في حينه بأنها تريد إقامة دولة مدنية بمرجعية إسلامية، وصرّحت البعض منها أنّ الدولة الإسلامية مدنية بطبيعتها، خاصة وأنّ أغلب الحركات الإسلامية "متهمة" في محاولات إعادة إحياء الخلافة الإسلامية في ظل ما يحمله المصطلح من غموض وخوف .

مشكلة الدراسة:

تدور مشكلة الدراسة حول الإحاطة بالقواسم المشتركة بين الدولة المدنية والدولة الإسلامية، وتهدف للتعرف على مدى مدنية الدولة الإسلامية، ويمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي: إلى أي مدى يمكن اعتبار أن الدولة الإسلامية مدنية بطبيعتها؟

منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وهو استقصاء يركّز على ظاهرة من الظواهر كما هي قائمة في الحاضر، بهدف تشخيصها وكشف جوانبها وتحديد العلاقات بين عناصرها أو بينها وبين ظواهر أخرى. والمنهج الوصفي يحلل ويفسر ويقارن ويقمّم بقصد الوصول إلى التقييمات ذات المعنى بهدف التبصر بتلك الظاهرة⁽¹⁾.

هيكلية الدراسة:

جاءت الدراسة على النحو التالي:

- المقدمة.
- المبحث الأول: الدولة في الفكر السياسي المعاصر
- المبحث الثاني: معالم الدولة المدنية في الإسلام
- الخاتمة

(1) رحيم يونس العزاوي، مقدمة في منهج البحث العلمي، ط1، عمان: دار دجلة، 2008م، ص97.

المبحث الأول: الدولة في الفكر السياسي المعاصر

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي في الدولة:

ثمة خلط واضح لدى عامة الناس بين مفاهيم مختلفة واعتبارها والنظر إليها كمفهوم واحد، وهناك غياب للتمييز بين الدولة والمجتمع والنظام السياسي والحكومة، ولعل مرجع هذا الخطأ ناجم عن اتساع نطاقات البحث في علوم السياسة من ناحية، وانشغال الناس في مصالحهم الشخصية أو همومهم الذاتية على حساب متابعة القضايا السياسية، وهذان سببان وجيهان ويمكن تقبلهما، وهنا يجب التأكيد على أن ليس من الضروري أن يحيط الناس بالفروقات المختلفة بين هذه المفاهيم، لأنها صارت من اختصاص المشتغلين بالحقل السياسي أو الباحثين فيه على وجه التحديد.

وتعتبر الدولة - منذ نشأتها الحديثة في أعقاب مؤتمر وستفاليا لعام 1648م- إحدى حقائق الحياة السياسية المعاصرة التي رسخت تدريجياً حتى أصبحت تشكل اللبنة الأولى في بنية النظام الدولي الراهن. وليس أدل على هذه الحقيقة من أن عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد زاد عن 185 دولة،- الان 195 دولة- في حين عدد الدول الأعضاء في عصبة الأمم لم يتجاوز في أي لحظة من لحظات وجودها في مرحلة ما بين الحربين 40 دولة⁽²⁾.

ومهما يكن من أمر؛ نقدم في هذا المطلب مدخلاً مفاهيمياً للدولة على النحو التالي:

النظريات المفسرة لنشأة الدولة:

هناك العديد من النظريات التي تقدم تفسيراً لنشأة الدولة، ودون الاستدراج في شرحها، ويمكن استعراضها على النحو

التالي⁽³⁾:

- **نظرية التفويض الإلهي وتسمى ب"النظرية الثيوقراطية"**؛ يعتقد أصحاب هذه النظرية بأنهم ممثلين عن الإله، بمعنى أن الإله أعطاهم صلاحيات أو تفويض لتشكيل الدولة، وأن هذه الدولة أيدت من الله تعالى، وعليه فإن الإنسان لا يعد عاملاً رئيسياً في نشأتها أو تكوينها، لأن الإله بنفسه من اختار حكامها لإدارة شؤونها وحكم شعوبها⁽⁴⁾.
- **نظرية القوة**: يتم تفسير هذه النظرية باعتبار أن الدولة أشبه بتجمّع للقوة، ولذلك فقد نشأت من خلال الأقوياء في المجتمعات بهدف تجميع أكبر قدر من القوة بشكل يسمح بحفظ مصالحهم، ولذلك نجد أن الدول تمتلك -في هذه الأونة- سلطة الإكراه، وتقوم هذه النظرية على سيطرة الأقوياء على الضعفاء بشكل يشبه مصطبج "البقاء للأقوى".
- **النظرية الطبيعية**: تقوم هذه النظرية بتفسير نشأة الدولة باعتبار أن الطبيعة البشرية مجبولة على السمع والطاعة والحاكم والمحكوم، لذلك فإن نشأة الدولة قد جاء استجابة لنداء الطبيعة الطبيعية الاجتماعية للإنسان، ولذلك فقد اختار الإنسان قيادة أو سلطة سياسية تقوم برعاية مصالحه وتدافع عنه وتحميه من الفوضى الداخلية أو العدوان الخارجي.
- **نظرية العقد الاجتماعي**: تفسر هذه النظرية قيام الدولة وفق عقد اجتماعي بين الناس وبعض القادة أو الأعيان، حيث يتنازل الناس عن جزء من حقوقهم لصالح الدولة التي تقوم بتعويضهم من خلال حمايتهم والحفاظ على مصالحهم، بمعنى أن الناس

⁽²⁾ الموسوعة السياسية، مفهوم الدولة - The Concept of State، الموسوعة السياسية، بدون تاريخ نشر، انظر الرابط التالي: t.ly/y7Pc

⁽³⁾ للمزيد من التفاصيل انظر: عباس الصراف، النظرية العامة للقانون الدستوري، عمان: بدون دار نشر، 1997م.

⁽⁴⁾ ماهر أحمد السوسي، معالم الدولة المدنية في الإسلام، بحث مقدم لكية الشريعة بجامعة الخليل، آذار/مارس 2013م، ص 6-7.

سيقبلون حكم الدولة في مقابل تلبية الاحتياجات الأمنية للشعب، وتنسيق علاقاتهم مع بعضهم، كما دعا بعض المفكرين السياسيين إلى هذه النظرية مثل: توماس هوبز وجون لوك وجان جاك روسو.

تعبيراً على ما ورد أعلاه؛ يرى الباحث أنّ لهذه النظريات ما يؤكدّها في واقع الحياة المعاشة وبنفس التفسير أو بتفسيرات قريبة من ذلك، وعلى سبيل المثال؛ يعتبر المسلمون أنّ الحاكمية لله، ويعتبر النصارى أنّ دولتهم (الفاتيكان مثلاً) جاءت بنص من الرب، وكذلك الحال بالنسبة لليهود الذين يطالبون العالم بالاعتراف بهم كدولة دينية ثيوقراطية وفق أحكام التوراة. وعند النظر إلى التفسير القائم على أساس القوة يمكن اعتبار أنّ أغلب دول العالم اليوم تستند على هذا الأساس، وفي ضوءه يمكن تفسير لجوء بعض الدول إلى الحروب، حيث تسعى جاهدة للحفاظ على أمنها القومي الذي يستلزم في بعض الأحيان اللجوء إلى استخدام القوة، ولنا هنا في معرض التبرير بقدر ما نحن في معرض التوصيف لما يجري في العالم.

وبخصوص النظرية الطبيعية نلاحظ أنّ الإنسان قد خلق كحاكم ومحكوم، وأن الحكم في يد قلة، حيث لا يجوز أن يحكم الجميع، لأنّ ازدياد أعداد القادة يؤدي إلى الفوضى والتنازع على الحكم. وتعبيراً على نظرية الاجتماعي يمكن اعتبار أنّ العديد من دول العالم قامت على تعاقد بين الحاكم والمحكوم، ونلاحظ اليوم أنّ دفع الضرائب في العديد من العالم يُقابل قيام الدولة بخدمات محددة.

مفهوم الدولة:

هناك العديد من المفاهيم ذات العلاقة بالدولة والتي لا يمكن حصرها، ولكن في المجلد؛ تدور تعريفات الدول حول كونها: "الدولة في اصطلاح الفقه القانوني هي مجموعة متجانسة من الأفراد، تمارس نشاطها على إقليم جغرافي محدد تخضع لتنظيم معين"⁽⁵⁾.

وبالنظر إلى واقع المجتمع الدولي والعلاقات الدولية ومن خلال إطلاع الباحث على عشرات التعريفات؛ يمكن اعتبار أنّه ينظر للدولة على أنّها هي كيان سياسي وقانوني يحظى باعتراف المجتمع الدولي ويتمتع بسلطة سيادية على رقعة جغرافية (الإقليم) تضم مجموعات من الناس (الشعب).

خصائص الدولة:

ومن التعريفات السابقة نستنتج أنّ الدولة تتمتع بمجموعة من الخصائص وهي:

- **كيان:** بمعنى أنّها كينونة واضحة المعالم ويسهل التعرف عليها جغرافياً أو قومياً أو سياسياً، ويسهل التعامل معها.
- **سياسي:** أي أنّ الإطار السياسي هو الناظم الأول لعمل الدول وهو ما يميزها عن الأنظمة الأخرى مثل النظام الاجتماعي أو الاقتصادي، وهذا يعني أنّ الإطار السياسي هو من يحدد أو يتدخل في عمل الأطر الأخرى الفرعية مثل الاقتصاد والإدارة والاجتماع.
- **قانوني:** أي أنّ الدولة تحتكم بمجموعة من القوانين الناظمة لمعاملاتها الداخلية والخارجية في كل مجالات الحياة، ويأتي الدستور على رأس هذه القوانين.

(5) ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة: دار النهضة، 1961م، ص28، كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1990م، ص20، محمود حلمي، المبادئ الدستورية العامة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1964م، ص115.

- **السلطة السيادية:** يجب أن تتمتع الدولة بسلطة سيادية عليا غير مقيدة على المجتمع في إطار حدودها السياسية جغرافية كانت أم طبيعية، وهذه السيادة تتجاوز أية منظمات أو مجموعات أخرى داخل الدولة، وهذه المجموعات تعد من مكونات الدولة، ولذلك فقد شبه الفيلسوف الإنجليزي "توماس هوبز" الدولة بأنها "تتين بحر أو ليفيathan"؛ كناية عن السيادة العليا.
- **الاعتراف الدولي:** لا يجوز إطلاق لقب دولة على أي كيان سياسي لم يحظ بالاعتراف الدولي ولم يحصل على عضوية الجمعية العمومية للأمم المتحدة، وهذا ما ينطبق تماماً على أراضي السلطة الفلسطينية التي حصلت على عضو مراقب في الجمعية العمومية للأمم المتحدة.
- **الطبيعة العامة لمؤسسات الدولة:** أي أنّ الدولة ومؤسساتها تتجاوز مسألة الخصخصة أو المؤسسات الخاصة وتعبّر عن طموحات وتطلعات الشعب بأكمله، لذلك هناك من يسمي مؤسسات الدولة بالمؤسسات العامة أو القطاع العام.
- **التعبير عن الشرعية:** وهذا يعني أن الدولة تحتكر أو تحظى بالشرعية، وتعد قراراتها ملزمة للجميع من أفراد شعبها على قدم المساواة، ومن المفترض أن تعكس هذه القرارات أهم اهتمامات المجتمع.
- **الدولة أداة للسيطرة:** تتمتع الدولة بسلطة إلزامية في المجتمع من خلال المنظومة القانونية وقوة الأجهزة التنفيذية فيها، وعلى حد تعبير "ماكس ويبر"؛ "الدولة تحتكر "العنف القانوني" في المجتمع.
- **مكان جغرافي:** حيث تتمتع الدولة بطبيعة إقليمية تعد تجمعاً إقليمياً على حدود معينة تمارس عليها الدولة سلطاتها، وتتعامل الدولة مع إقليمها الجغرافي كوحدة واحدة في السياسة الدولية.

أركان الدولة:

- تستند الدولة على مجموعة من الأركان، وبدون هذه الأركان لا يمكن لها أن تقوم، وهي على النحو التالي:
- **الشعب:** لا يمكن إقامة دولة على "لا شعب"، لأنّ الدولة هي تعبير عن مصالح الشعب ورعاية له، لذلك يعد الشعب أول ركن من أركان الدولة، ويُعرف الشعب بأنّ مجموعة من الأفراد الذين يوافقون على العيش معاً في إطار الدولة.
- **الإقليم:** يشكل الإقليم مساحةً أو مكاناً تُقام عليه الدولة وتمارس سلطاتها وصلاحياتها بين الأقاليم (الدول) الأخرى في المجتمع الدولي.
- **السلطة السياسية:** تعد السلطة السياسية بمثابة المحرك الرئيس لأجهزة الدولة والمنظم لتفاعلات الأفراد والجماعات داخلها، وتتمثل السلطة السياسية في الجماعة الحاكمة التي تكون وظيفتها -على الأغلب- الإشراف على شؤون الأفراد والإقليم على السواء، كما أنّها تقوم بممارسة السيادة باسم الدولة حتى تتمكن من إرغام الأفراد على احترام قوانينها والحفاظ على وجودها وممارسة وظائفها لتحقيق أهدافها.
- نتيجة لما سبق ذكره يبدو واضحاً أنّ الدولة في الفكر السياسي المعاصر تقوم على ثلاثة أركان هي: الشعب، والإقليم، والسلطة، ولعل هذه الأركان التي يتحقق من وجودها قيام الدولة في نظر الفقه السياسي والقانون الدستوري.

وظائف الدولة:

تضطلع الدولة بمجموعة من الوظائف، وتختلف هذه الوظائف باختلاف الإطار الفكري أو القانوني الناظم لعمليات هذه الدولة كالرأسمالي أو الليبرالي أو الاشتراكي، لكن -بغض النظر عن هذه الأطر- تشترك أغلب الدول في أداء الوظائف التالية⁽⁶⁾:

1- الوظائف الأساسية؛ وتشتمل على الأمور التالية:

- تشكيل جيش من أجل حماية مصالح المواطنين والدولة.
- الحفاظ على الأمن والنظام وتحقيق العدالة.
- تنظيم القضاء وإنشاء المحاكم.
- تنمية العلاقات الخارجية مع الدول الأخرى.
- تمويل مؤسساتها العسكرية والأمنية والمدنية.
- إصدار العملة.

2- الوظائف الخدمية؛ وتشتمل على الأمور التالية: الخدمات التعليمية، الثقافية، المواصلات وبناء شبكة للمواصلات، الصحة، المياه، الكهرباء، خدمات الصرف الصحي، بناء الموانئ، بناء المطارات، الاتصالات،

المطلب الثاني: تفكيك مصطلح الدولة المدنية

تعريف الدولة المدنية:

ليس ثمة تعريف محدد للدولة المدنية، وذلك باعتبار أنَّ المصطلح -رغم حداثة- قد خضع لنقاشات واسعة بواسطة الخبراء في العلوم الإنسانية والأديان، ومن الملاحظ أنَّ الدولة المدنية قد ظهرت في العقود الأخيرة في أوروبا الغربية، لكن طفا الحديث عنها إلى السطح في المنطقة العربية بعد اشتعال ثورات العربي أواخر عام 2010م، وذلك بالتزامن مع صعود الحركات الإسلامية وخشية العلمانيين والقوميين من أسلمة مؤسسات الدولة، فتعهدت كل الحركات بإقامة الدولة المدنية؛ أي الدولة لكل مواطنيها.

لا يوجد ذكر أو إشارة في التراث العربي القديم للدولة المدنية على النحو المعهود في الآونة الأخيرة، حيث تشير المدنية في التراث العربي إلى الحضارة والتقدم والصناعات، كما أنَّ كلمة "مدن" تشير إلى الصناعة، والمدنية إلى "الاجتماع" أو نمط للحياة على نحو ما تحدث ابن خلدون بقوله: "الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم"⁽⁷⁾. كما تستعمل المدنية كتنقيض للبداءة أو العسكرية أو الدينية⁽⁸⁾.

ولعل من اللافت للانتباه أنَّ مصطلح "المدنية"، فإنه لم يرتبط في الكتب الأمهات في العلوم السياسية شرقاً وغرباً بمفهوم "الدولة" إلا في حالات محدودة وبمعاني مختلفة عن بعضها البعض. فمثلاً، تحاكم الرومان إلى "قانون مدني" لمواطني روما في مقابل قانون غير المواطنين الذي سمي "قانون الشعب"، وذكر "هوبز" في ما كتب مصطلح "السلطة المدنية" و"السيادة المدنية" وقصد

⁽⁶⁾ سعدي كريم سلمان، وظائف الدولة (في الفكر السياسي العربي الاسلامي)، بغداد: مجلة العلوم السياسية، العدد 35، 2007.

⁷ ابن خلدون، المقدمة، بيروت: مركز التراث العربي، 1999م، ص30.

⁽⁸⁾ أبو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، ط1، القاهرة: دار عالم النوار، 2019م، ص23.

بها السلطة خارج الكنيسة المسيحية، وذكر "جان جاك روسو" "الحالة المدنية" في "العقد الاجتماعي" على أنها مرحلة يتبع فيها الإنسان مفهوم العدالة بشكل أكثر تطوراً من "الحالة الطبيعية" التي يتبع فيها الإنسان غرائزه، وذكر "هيغل" "الخدمة المدنية" التي يدير أصحابها الشأن العام من خلال الجزء البيروقراطي من الدولة منفصلين عن "المجتمع المدني"⁽⁹⁾.

وعلى الأغلب فإن مصطلح المدنية قد ظهر في المنطقة العربية خلال القرن التاسع عشر نتيجة نقاشات دارت بين العلمانيين والإسلاميين أو بين خريجي البعثات العلمية في أوروبا وبعض الباحثين العرب، ومن هنا فقد وجدنا أن محمد عبده قد خط كتاباً بعنوان: "الإسلام بين العلم والمدنية"، وكذلك بالنسبة لمحمد فريد وجدي الذي يرى أن الإسلام هو "روح المدنية الحقيقية"⁽¹⁰⁾. وجاء هذا المفهوم امتداداً لجهود المفكرين الغربيين، حيث ظهر المصطلح في بلاد الغرب كقويض للدولة الدينية القائمة على نظرية التفويض الإلهي والتي كانت تعطي الكنيسة حقاً مطلقاً في كل مظاهر الحياة⁽¹¹⁾.

ومهما يكمن من أمر؛ هناك من ينظر إلى الدولة المدنية باعتبار أنها الدولة التي تحمي جميع أعضاء المجتمع وتحافظ عليهم رغم اختلاف انتماءاتهم الدينية والقومية والفكرية، وهو ما يؤسس تعاون أفراد هذه الدولة وفقاً لنظام معين من القوانين، ويقضي ذلك وجود قضاء عادل يطبق تلك القوانين، إذ إن من الشروط الأساسية لقيام هذه الدولة هو ألا يتعرض أي فرد وشخص فيها لانتهاك أي من حقوقه من قبل طرف آخر أو فرد آخر، فهناك سلطة عليا في الدولة تُعرف بسلطة الدولة، والتي يلجأ عادةً إليها الأفراد حينما تهدد حقوقهم بالانتهاك.

وكذلك يمكن اعتبار أن الدولة المدنية تضم مجموعة من الأفراد الذين يعيشون في مجتمع واحد يخضع لمنظومة من القوانين، في ظل وجود قضاء عادل يُرسي مبادئ العدالة في إطار عقد اجتماعي واضح المعالم؛ تتوافق فيه إرادات جميع أو أغلب مكونات وقوى المجتمع، ويجب العلم أن المدنية هنا تتبع من كون أن الإنسان كائن مدني بطبعه، وبالتالي فإن القواعد التي تنظم حياته وعلاقاته ستكون مدنية، وهو مفهوم أخذ به أرسطو وابن سينا وابن خلدون ومونتسكيو وغيرهم⁽¹²⁾.

ويبدو واضحاً أن الدول المدنية نقيض الدولة الدينية، ويرى "محمد عمارة" أن الدولة الدينية هي الدولة المقدسة⁽¹³⁾، ومن المعلوم بالضرورة أن هذه الدولة المقدسة تعتبر موقفها السياسي ديناً منزهاً أو معصوماً من الخطأ، ولذلك فإن رفض موقفها السياسي أو مخالفته يعد مخالفة للدين، وهو أمر تتم معالجته ضمن معايير الكفر والإيمان وليس ضمن معايير الصواب والخطأ. وإذا كانت الدولة تجسداً لمصالح الناس فمن المنطق أن يكون الدين إطاراً مرجعياً ناظماً لها، ولكن من غير المنطق أن تكون تجسداً لهذا الدين بقداسة رجاله.

وبجانب ما سبقت الإشارة إليه؛ من اللافت للانتباه أن الدولة الدينية هي "الدولة التي يحكمها رجال الدين، أو يحكمها حاكم يعتقد أو يدعي أنه يتمتع بصك تفويض إلهي ويرى في نفسه القداسة والحق في الحكم باسم الله"⁽¹⁴⁾.

⁽⁹⁾ جاسر عودة، دولة مدنية ذات مرجعية مقاصدية: نحو نموذج لما بعد الإسلاميين وما بعد العلمانيين، بدون دار نشر، 2019م، ص 8.

⁽¹⁰⁾ محمد فريد وجدي، المدنية والإسلام، ط 1، بيروت: دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، 2012م، ص 7.

⁽¹¹⁾ حسن حمدان، الدولة المدنية والدولة الدينية والدولة الإسلامية، مجلة الناقد، عدد 26 أبريل 2012م.

⁽¹²⁾ - حسني الخطيب، الدولة المدنية دولة المواطنة والوعي الوطني، بيروت: الميادين، 10 أكتوبر 2018م، انظر الرابط التالي: t.ly/DAGP

⁽¹³⁾ - من حوار له على "الجزيرة مباشر مصر"، بتاريخ 9 مارس 2012م.

⁽¹⁴⁾ - رفيق حبيب، البحث عن ديمقراطية عسكرية، القاهرة: موقع المصريون، وسامح فوزي: البحث عن الدولة المدنية، القاهرة: موقع اليوم السابع.

ويجري التعبير لدى الباحثين عن الدولة الدينية بـ"الدولة الثيوقراطية" التي يمكن تعريفها بأنها "شكل من أشكال الحكومة المدنية الذي يتم فيه الاعتراف بالرب نفسه رأساً للدولة. وتعد قوانين الأمة وصايا للرب، وهي قوانين سنّها وفسرها ممثلون معتمدون عن الإله الخفي، يمثلون بشكل عام طبقة كهنوت فعلية أو مفترضة. وبهذا فإن الواجبات والوظائف المدنية الثيوقراطية تشكل جزءاً من الدين، وهو ما يعني استيعاب الكنيسة للدولة، أو على الأقل سيادتها على الدولة"⁽¹⁵⁾.

مقومات الدولة المدنية:

- ترتكز الدولة المدنية على مجموعة من المقومات التي لا تستقيم أمورها دون هذه الأسس، ونذكر منها على سبيل المثال⁽¹⁶⁾:
 - **الشرعية السياسية والدستورية:** بمعنى أن السلطة السياسية تحظى بالشرعية نتيجة فوزها في انتخابات حرة ونزيهة، وتعتبر عن طموحات وتطلعات الشعب الذي يعد مصدراً للسلطات، علماً بأن شرعية السلطة السياسية ترتكز على شرعية دستورية واضحة ومحددة وفق القوانين.
 - **الحكم الرشيد:** أي أنّ السلطة السياسية بكل أجهزتها ومؤسساتها تخضع لمبادئ الحكم الرشيد (الحكومة) من حيث المساواة والمحاسبة والإفصاح عن المعلومات، وتلتزم بتطبيق مبادئ الحكم الرشيد أمام الشعب.
 - **كفالة الحقوق:** تتكفل الدولة المدنية بصيانة حقوق كافة مواطنيها باختلاف انتماءاتهم العقائدية أو العرقية أو الفكرية؛ بحيث يجري التعامل مع كل المواطنين على قدم المساواة دون تمييز بينهم.
 - **سيادة القانون:** يُطبّق القانون في الدولة المدنية على الجميع دون تمييز أو استثناء. وثمة من ينظر إلى الدولة المدنية على أنّها دولة القانون الذي يبسط سلطانه وسطوته على الجميع ولا يُفرق بين الرئيس والشعب أو الغني والفقير أو القوى والضعيف.
 - **الحاكمية الشعبية:** يعد الشعب مصدر السلطات والشرعيات، ويجري اختيار كافة السلطات وأجهزتها ومؤسساتها المختلفة بناءً على رؤية الشعب ووفق تطلعاته؛ وذلك يمكن اعتبار أنّ السلطة الشعبية تجسّد السلطة السامية التي لا يعلوها شيء في الحكم. ونستطيع القول بأنّ الدولة المدنية هي الدولة التي يكون الحاكم فيها منتخباً من قبل الشعب، وليس للحاكم فيها أي صفة دينية أو صورة من صور القداسة أو العصمة، وهو مسؤول مسؤولية كاملة عن تصرفاته، وهي الدولة التي يحكمها القانون.
 - **الفصل المرن بين الدين والسياسة:** عدم تأسس هذه الدولة بمزج الدين بالسياسة، وعدم وقوفها ضد الدين أو ترفضه، حيث أنّ الدين يبقى عاملاً أساسياً ومهماً فيها في خلق الطاقة للتقدم والإنجاز والعمل، وتعتبره يساهم في بناء الطاقة. وعند الحديث عن علمانية الدولة المدنية فتجدر الإشارة إلى أن العلمانية هنا لا تعني إقصاء الدين أو التنازل عن الجانب الأخلاقي لدى الشعب، بل تعني ضمان بقاء الدين لأغراضه الحقيقية بعيداً عن محاولات استخدامه لأغراض سياسية. وتجدر الإشارة إلى أنّ الدولة المدنية تجاوزت مصطلح الدولة العلمانية كمصطلح به إشكالات وحدث عليه إختلاف كبيرة وإتهام بإقصاء الدين من الحياة

(15) محمد فتحي النادي، الدولة المدنية والدولة الدينية وصراع الهويات، دار البشير، 2019م، ص50.

(16) استفاد الباحث من:

▪ حسني الخطيب، الدولة المدنية دولة المواطنة والوعي الوطني، مرجع سابق.

عبد الحسين شعبان، عن مفهوم الدولة المدنية وأنواعها، عمان: وزارة الثقافة، ملتقى عمان الثقافي الخامس عشر (الدولة المدنية)، 24-26/10/2017م، ص3-4.

المدنية والسياسية، وفي هذا النطاق فإنه الدولة المدنية تتيح أن تكون الأحزاب الإسلامية أو الدينية أحد مكوناتها الرئيسية، ولا تملك إقصاء أحد يقبل بقواعد اللعبة السياسية السلمية القائمة على التداول السلمي للسلطة واحترام صناديق الاقتراع.

- **الفصل بين العسكر والسياسة:** وهنا يجب التأكيد على أن الدولة المدنية نقيض الدولة العسكرية، لا تريد بالضرورة القضاء على العسكر، ولكن تريد تحييده عن المشهد السياسي العام، وذلك كي لا يتدخل في تغيير المشهد لصالحه، كما أن الجيش يجب أن يبقى حامياً للأمن القومي للدولة بدلاً من التدخل السياسي فيها، وهنا يجب العلم أن شروط العلاقة بين الدولة والمجتمع والفرد هي مدنية وليست عقائدية أو عسكرية.
- **المواطنة:** أي أن الأفراد في المجتمع لا يُعرفون بدينهم، أو مهنتهم، أو مالهم، أو إقليمهم، أو سلطتهم، إنما يُعرفون بشكل قانوني اجتماعي على أنهم مواطنون، أي أعضاء داخل المجتمع لهم حقوق، كما عليهم واجبات، ويتساوون مع بعضهم فيها، لذلك نجد أن الدولة المدنية هي "دولة لكل مواطنيها".
- **شكل نظام الحكم:** تأسس الدولة المدنية بناءً على نظام مدني مكوّن من علاقات قائمة على قبول الآخر، والتسامح، والتعايش، إضافةً إلى المساواة في الواجبات والحقوق.
- **الثقة المتبادلة بين منظومة الحكم والمحكومين:** أي يجب ان تكون هناك ثقة في كلٍ من عمليات التبادل والتعاقد المختلفة، ولعل هذه القيم النبيلة هي التي تكون ما تُعرف بالثقافة المدنية، والتي تتأسس بناءً على مبدأ يقتضي الانفتاح ووجود العديد من القواعد التي يمكن اعتبارها على أنها خطوطاً حمراء لا يسمح تجاوزها.
- **التداول السلمي للسلطة:** بمعنى أن تكون الممارسة الديمقراطية بمثابة المبدأ الأساسي الذي يمنع سحب الدولة إلى جهة معينة أو احتكارها غصباً من قبل فرد أو عائلة أو نخبة أو الدولة العميقة أو الجيش.

الفرق بين الدولة المدنية والدولة العلمانية:

بدا واضحاً من العرض السابقة أن الدولة المدنية ليست بالضرورة دولة علمانية، وعليه؛ هناك مجموعة من الفروضات الواضحة بين الدولة المدنية والدولة العلمانية، ونذكر منها ما يلي⁽¹⁷⁾:

- 1- العلمانية والمدنية؛ كلاهما ضد الدولة الدينية. لكن العلمانية ترى أن الدين لديه شكل معين للدولة، ويجب فصله وابعاده عن الدولة تماماً، بينما الدولة المدنية ترى أن الدين ليس لديه شكل للدولة، وبالتالي يتم التعامل معه كقضية اجتماعية وثقافية أو إطار أخلاقي.
- 2- العلمانية تدعو للمساواة أمام القانون. وتعني المساواة فرض قانون واحد على الجميع. والتشريع والقوانين في العلمانية يجب فصلها عن الدين بالكامل. بينما في الدول المدنية تحترم الدين وتحترم الاستحقاق الديمقراطي. وبالتالي يجوز للأغلبية الفائزة تعديل القوانين مع مراعاة حقوق الأقلية والحفاظ على الشكل المدني للدولة.
- 3- العلمانية لا تهتم بشكل نظام الحكم: علماني ملكي عسكري (مثل: كوريا الشمالية)، حزبي (مثل: الصين). المهم هو فصل الدين عن الدولة وقوانينها. أما الدولة المدنية فتشترط التداول السلمي المدني للسلطة. وبالتالي لن تكون دولة عسكرية.

(17) سحر حويجة، العلاقة بين الدولة العلمانية والدولة المدنية، دمشق: صالون سوريا، 3 ديسمبر 2019م، انظر الرابط التالي: <https://bit.ly/3oxFg2c>

4- عدم اعتناق الدولة المدنية، للمبدأ العلماني ومنها حق عدم الإيمان بدين أو الإلحاد، يثير الكثير من الشكوك المحقة، حول إمكانية المساواة الكليّة الحقيقية بين مختلف الفئات الدينية أو العرقية وحول إمكانية القطيعة مع ما يؤدي إلى تمييز فئة عن أخرى.

وظائف الدولة المدنية:

- تضطلع الدولة المدنية بمجموعة من الوظائف التي تميزها عن غيرها من الدول البوليسية أو الدكتاتورية أو الدول التي تستند على أسس فكرية أيديولوجية مثل الاشتراكية، ونذكر بعض هذه الوظائف على النحو التالي:
- بناء مجتمع نموذجي يتسم بالنشاط والحيوية وقادر على الارتقاء بالواقع الاقتصادي للدولة.
 - تأمين العيش الكريم لمواطنيها بما يحتاج ذلك من تدخلات في سياق التوظيف والإسكان وخلافه.
 - توفير الاستقرار الأمني والنفسى لجميع المواطنين.
 - صيانة الحريات العامة، بما يشمل تهيئة سبل وأساليب التعبير الصريح عن حرية الرأي بمختلف الطرق، ويكون ذلك تبعاً لضوابط وبنود قانونية ورسمية محددة.
 - بناء منظومة صحية وتعليمية وثقافية ورياضية تليق بالمواطنين وتواكب التطورات الحديثة.
 - بناء مؤسسات ومنظمات تساهم في المحافظة على البيئة.
 - اعتماد الحكومة على نظام الضمان الاجتماعي الخاص برعاية المتقاعدين وكبار السن والمعوقين.

المبحث الثاني: معالم الدولة المدنية في الإسلام

المطلب الأول: الدولة في الإسلام

الدولة في القرآن الكريم:

لم ترد لفظة دولة في القرآن الكريم سوى مرة واحدة في سورة الحشر آية 7: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا تَنَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}. وهنا تجدر الإشارة إلى أنّ هذه الكلمة تأتي بضم حرف الدال، وتشير إلى الشيء المتداول بين الناس.

ولم يرد الدولة بالمفهوم الحديث عند القدامى في اللغة ولا في الأدبيات العربية والإسلامية، فمصطلح الدولة لم يأخذ مفهومه السياسي المحدد في الأدبيات السياسية الإسلامية إلا بعد مرور قرون عديدة على قيام المجتمع الإسلامي الأول، فقد استخدم علماء المسلمين الأوائل مصطلح دار الإسلام أو الأمصار للإشارة إلى الأقاليم التابعة للسلطة الإسلامية: كما استخدموا مصطلحات الخلافة أو الإمامة أو الولاية للدلالة على الهيئات السياسية المركزية للأمة⁽¹⁸⁾.

لكن معاجم اللغة المعاصرة أدرجت مصطلح الدولة بالمعنى الحديث كما أدرجت العديد من المصطلحات والأفهام المعاصرة

(18) صهيب محمد أفقير، مفهوم الدولة بين الفقه السياسي المعاصر والفقه السياسي الإسلامي، موقع رابطة أدباء الشام، 21 نوفمبر 2009م، انظر الرابط <https://bit.ly/2V9SAs2> التالي:

التي فرضتها تطورات وأحداث مختلفة، وعلى سبيل المثال فقد جاء في المعجم الوسيط تعريف الدولة: الدَوْلَةُ جمع كبير من الأفراد، يَقْتَضِي بصفة دائمة إقليمًا معيَّنًا، ويتمتع بالشخصية المعنوية، وبنظام حكومي، وبالاستقلال السياسي⁽¹⁹⁾، وفي الرائد: بلد يخضع سكانه لنظام إداري سياسي اقتصادي خاص⁽²⁰⁾، وفي معجم الغني في اللغة العربية: نظام البلاد وجهازها الإداري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي⁽²¹⁾.

الدولة في السيرة النبوية:

يعتبر الرسول محمد صلى الله عليه وسلم مؤسس الدولة العربية الإسلامية، وهي أول كيان سياسي منظم وقوي يقوم لصالح العرب وفي بلادها بعدما كانوا منقسمين على دول الجوار. وشكل الرسول رئيس الدولة ونبي الأمة يعلم أمته الشورى فيقول لأصحابه: "أشيروا علي"، وقد علم الصحابة في أي المواضع يتكلمون، فإن كان وحياً ما كان لهم أن يُقدِّموا بين يدي الوحي، وإن كان أمراً لم ينزل فيه الوحي أبدوا رأيهم ومشورتهم، فهذا الحباب بن المنذر يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرأيت هذا المنزل أمناً أنزله الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة"⁽²²⁾.

ولم يعرف الإسلام قدسية لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن حكم فعدل فله الطاعة، ومن غير وبدل وظلم ولم يسر بسيرة العدل فقد فسخ العقد الذي بينه وبين الرعية، وهذا الذي فهمه أبو مسلم الخولاني عندما قال لمعاوية: "السلام عليك أيها الأجير"⁽²³⁾.

المطلب الثاني: طبيعة الدولة المدنية في الإسلام

الدولة المدنية لدى منظري الفقه السياسي الإسلامي:

تختلف وجهات نظر المنظرين المسلمين حول الدولة الإسلامية، وفي المجمل فإنهم يفتقون على أربعة تفسيرات للدولة المدنية، وهي⁽²⁴⁾:

- 1- الدولة المدنية النقصية للأنظمة العسكرية، وهذا يعني أن من يحكم الدولة هم المدنيون وليسوا العسكريين، لأن الدولة العسكرية تعمل على عسكريتها الدولة وتفرض الخوف فيها من خلال ممارسات القمع والاضطهاد.
- 2- الدولة المدنية أي العلمانية التي تفصل الدين عن الدولة وتقف في مربع العداء للدين.
- 3- الدولة المدنية الشبيهة بالأنظمة الغربية التي يسودها العدل وقيم المواطنة دون أن تتدخل في شؤون المواطنين من حيث فرض التشريعات عليهم، حيث يتمتع كل مواطنها بحرية ممارسة الديانة التي يتبعها طالما أنه التزم بالمثل والأطر القانونية في الدولة.

⁽¹⁹⁾ المعجم الوسيط: مادة دول.

⁽²⁰⁾ معجم الرائد: مادة دول.

⁽²¹⁾ معجم الغني: مادة دول.

(22) محمد فتحي النادي، الدولة المدنية والدولة الدينية وصراع الهويات، مرجع سابق، ص 46.

²³ - المراجع السابق.

⁽²⁴⁾ رشيدة عمارة الزيدي وشفيان صالح زوراب، الرؤية الإسلامية للدولة المدنية المعاصرة، بغداد: جامعة السليمانية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد 29، 2019م، ص 22. أبو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، مرجع سابق، ص 23.

4- الدولة المدنية التي تجاري الدولة الشورية، وهذه الأخيرة تقوم على تعيين أو عزل الحاكم وفق مقتضيات المصلحة العليا للدولة وفق ضوابط محددة مسبقاً، كما أنّ الحاكم محاسب أمام الناس (أطيعوني ما أطعت الله فيكم).

معالم الدولة المدنية لدى منظري الفقه السياسي الإسلامي

1- يرى الشيخ محمد عبده أنّ الإسلام لم يعرف تلك السلطة الدينية التي عرفتها أوروبا... فليس في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة والدعوة إلى الخير والتنفير من الشر، وهي سلطة خولها الله لكل المسلمين، أديانهم وأعلامهم، والأمة هي التي تولي الحاكم، وهي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها، فهو حاكم مدني من جميع الوجوه، ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج (ثيوكراتيك) أي سلطان إلهي وديني، فليس للخليفة بل ولا للقاضي أو المفتي أو شيخ الإسلام أدنى سلطة على العقائد وتحرير الأحكام، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية قدرها الشرع الإسلامي⁽²⁵⁾.

2- يقول الشيخ محمد رشيد رضا: "للعلماء والعقلاء والكتّاب والخطباء أن يقولوا في السلطة الدينية النصرانية ما شاءوا، ولهم أن يسعوا في فصلها وإبعادها عن السلطة المدنية ما استطاعوا، فإنها سلطة كانت ولا تزال ضارة حيث وُجِدَتْ وتوجد، ... ومن الظلم البين أن نرمي الإسلام نفسه بتقرير السلطة الدينية المعروفة عند النصارى، والإسلام هو الذي أبطل كل سلطة يكون بها فريق مسيطراً على روح فريق وحاكماً على حريته في غير ما يحرمه الشرع على كل رئيس ومرؤوس أو يطالب به كل رئيس مرؤوس، إن الذين اتبعوا سنن من قبلهم وقلدهم في مثل هذا الأمر لم يتقنوا التقليد، وكان روح الإسلام مانعاً أن يبلغوا منه كل ما أرادوا، ولكن الإسلام لم يسلم من أعداء يلصقون به كل عيوبهم ويقولون عليه الكذب وهم يعلمون، نعم إنهم يعلمون أنهم يخلقون عليه إفكاً؛ لأنهم اطلعوا على ما كتبنا وكتب بعض الأئمة في بيان نفي هذه السلطة، ثم يفتنون يعيبون الإسلام بها ولهم غرض يرمون إليه وراء تشكيك المسلمين في دينهم وتنفيرهم منه، وقد أشرنا إليه في مقال مضى ووعدنا ببيان الحق فيه كما بيناه في غير ذلك من شكوكهم وشبهاتهم"⁽²⁶⁾.

3- يقول الدكتور سعد الدين العثمان: والمعايير التي تجعل الدولة مدنية خمسة اعتبارات هي تمثيلها إرادة المجتمع، وكونها دولة قانون، وانطلاقها من نظام مدني يضمن الحريات ويقبل التعددية وقبول الآخر، وقيامها على اعتبار المواطنة أساساً في الحقوق والواجبات لجميع المواطنين فيها، وأخيراً التزامها بالديمقراطية والتداول السلمي على السلطة. وبالنظر للتوجهات العامة المبتوثة في القرآن والسنة وكتابات علماء الإسلام، فإن هذه المعايير متوفرة في نظرة الإسلام للدولة⁽²⁷⁾.

4- يقول الدكتور محمد عمارة: "الدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على المؤسسات، والشورى هي آلية اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها، والأمة فيها هي مصدر السلطات شريطة الأئمة حراماً، أو تحريم حلالاً، جاءت به النصوص الدينية الدلالة والثبوت، هي دولة مدنية؛ لأنّ النظم والمؤسسات والآليات فيها تصنعها الأمة، وتطورها وتغيرها بواسطة ممثلها، حتى تُحقق الحدّ الأقصى من الشورى والعدل، والمصالح المعتبرة التي هي متغيرة متطورة دائماً وإبداء، فالأمة في هذه الدولة المدنية هي مصدر السلطات؛ لأنه لا كهانة في الإسلام، فالحكام نواب عن الأمة، وليس عن الله، والأمة هي التي تختارهم، وترقبهم،

⁽²⁵⁾ الأعمال الكاملة لمحمد عبده، الجزء الأول، ص 107.

⁽²⁶⁾ مجلة المنار، المجلد 5، الجزء 22، 14 فبراير 1903م، ص 841.

⁽²⁷⁾ زكي بني ارشيد، الدولة المدنية.. هل تشكل نقیضا للدولة الإسلامية؟، الدوحة: الجزيرة نت، 5 أكتوبر 2016م، انظر الرابط التالي:

<https://bit.ly/3IZcvdn>

وتحاسبُهُم، وتعزلُهُم عند الاقتضاء، وسلطة الأمة ... لا يحدها إلا المصلحة الشرعية المعترضة، ومبادئ الشريعة التي تلخصها قاعدة: " لا ضرر، ولا ضرار" .. والدولة الإسلامية دولة مؤسسات، [ولذلك فقد] كانت القيادة فيها والسلطة جماعية ترفض الفردية، والديكتاتورية، والاستبداد، فالطاعة للسلطة الجماعية، والرد إلى المرجعية الدينية عند التنازع⁽²⁸⁾.

5- يقول الدكتور يوسف القرضاوي: "الدولة الإسلامية التي يُقيمها الإسلام، ويدعو إليها المسلمون: ليست هي " الدولة الدينية الثيوقراطية" التي استقيمت صورتها من الكنيسة الغربية في عصورهم الوسطى.. فالخطأ كل الخطأ الظن بأن الدولة الإسلامية التي يدعو إليها المسلمون " دولة دينية"، إنما الدولة الإسلامية إذا نظرنا إلى المضمون لا الشكل، وإلى المسمى لا الاسم "دولة مدنية مرجعها الإسلام"، وهي تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى، ومسؤولية الحاكم إمام الأمة، ... والحاكم في الإسلام واحد من الناس ليس بمعصوم ولا مقدس ... وهو يستمد سلطته وبقائه في الحكم من الأرض لا من السماء، ومن الناس لا من الله، فإذا سحب الناس ثقتهم منه، وسخطت أغليبيته عليه لظلمه وانحرافه؛ وجب عزله بالطرق الشرعية، ... والحاكم في الإسلام ليس وكيل الأمة، أو اجيرها، وكتلة إدارتها شؤونها، أو استأجرته لذلك.. والدولة الإسلامية لا يقوم عليها "رجال الدين" بالمعنى الكهنوتي المعروف في اديان عدة؛ فهذا المعنى غير معروف في الإسلام، إنما يوجد علماء دين من باب الدراسة والتخصص، وهذا باب مفتوح لكل من أرادته و قدر عليه"⁽²⁹⁾.

مرتكزات الدولة المدنية في الإسلام

شهد الفكر الإسلامي تطوراً في طروحاته للدولة المدنية، وخلص إلى أن الدولة المدنية الإسلامية ترتكز على مجموعة من

المرتكزات المهمة، وهي:

- المبدأ الأول: السيادة من اختصاص الله سبحانه وتعالى.
- المبدأ الثاني: الأمة مصدر السلطة وصاحبة الحق في اختيار حكامها
- المبدأ الثالث: تقييد سياسات وممارسات السلطة الحاكمة
- المبدأ الرابع: حق الأمة في مراقبة ومحاسبة السلطة الحاكمة
- المبدأ الخامس: الأمة صاحبة الحق في عزل حكامها
- المبدأ السادس: كفالة حقوق الإنسان وحياته

مقومات الدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي

بجانب ما ذكر آنفاً؛ يعتبر الكاتب "أحمد بوعشرين الأنصاري" أن تمة مقومات يجب أن يتمتع بها الدولة المدنية الإسلامية، وهي⁽³⁰⁾:

⁽²⁸⁾ محمد محمد أبو عجور، الدولة المدنية التي نريد، القاهرة: دار الكلمة للنشر و التوزيع، 2012م، ص48.

⁽²⁹⁾ يوسف القرضاوي، التطرف العلماني في مواجهة الإسلام (نموذج تركيا وتونس)، القاهرة: دار الشروق، 2001م، ص74-77.

⁽³⁰⁾ أحمد بو عشرين الأنصاري، مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والإسلامي: دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أبريل 2014م، ص27-29.

1. المقوم الأول: التعاقد الاختياري؛ ويشير هذا المقوم إلى طريقة تنصيب الحاكم، وأنَّ هذه الطريقة هي "الاختيار"، ويعتبر القرطبي⁽³¹⁾ أنَّ هذه الطريقة بمثابة عقد وكالة يعتبر الإمام بموجبه وكيلاً عن الأمة ونائباً عنها.
2. المقوم الثاني: السياسة اجتهاد؛ يشير هذا المقوم إلى أنَّ الممارسة السياسية الشرعية هي ممارسة نسبية تدرج في سياق الاجتهادات سواء فيما يتعلق باتخاذ القرار السياسي أو المشاركة في الشأن العام فعلاً وتقويماً، وهذا الأمر ينفي أية قداسة عن الحاكم المسلم بحكم أنَّ السياسة ترتب للخطأ والصواب، وهذا يعني أيضاً أنَّ تصرفاتها مجرد اجتهادات تخضع للصواب والخطأ حتى لو ارتكزت على بعض النصوص الشرعية.
3. المقوم الثالث: السيادة لقانون ينبع من كليات الشريعة ومقاصدها التي أقرتها الأمة، علماً بأن مقاصد الشريعة تعد مصدراً أسمى في التشريع الإسلامي للدولة، لأن مبرر وجود الدولة هو حفظ الدين وسياسة الدنيا، وهذا يستلزم أن تكون القوانين التي يجري الاجتهاد في وضعها غير مخالفة للشريعة الإسلامية.
4. المقوم الرابع: إقامة العدل؛ ويعتبر هذا المقوم واحداً من مقتضيات العقد الذي ينظم العلاقة بين الأمة والحاكم الخاصة بها، ولذلك فإن انتفاء العدل عن المجتمع سواء في توزيع خيرات البلاد أو عدم الالتزام بتنفيذ بعض الواجبات المنوطة به فقد بطلت مقتضيات العقد، خاصة وأن مبرر وجود الدولة هو تنظيم حماية الناس وتأمينهم من المهددات الداخلية والخارجية.

الخاتمة:

بدا واضحاً من العرض السابقة أن الدولة الإسلامية هي دولة مدنية بمرجعية إسلامية وتبتعد كل البعد عن أن تكون دولة دينية بالمفهوم المعاصر أو دولة كهنوتية بالمفاهيم القديمة، لأن الحاكم ليس وكيلاً عن الخالق سبحانه وتعالى، ووجب تقويم الحاكم في حال لم يقم بما تقتضيه المصلحة العليا للدولة والشعب.

ونتيجة لما سبق؛ فقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، وهي على النحو التالي:

1. ليس هناك تعارض بين الدولة الإسلامية والدولة المدنية، وقد يتم التعبير عن الدولة الإسلامية بمفاهيم لا تنطبق مع فاهم الدولة المدنية، لكن المضمون واحد.
2. لا يتعارض تطبيق الشريعة الإسلامية مع الدولة المدنية، لأنَّ الشريعة توازي جملة القوانين في الدولة المدنية المعاصرة.
3. الدولة الإسلامية سبقت الفكر السياسي الحديث والمعاصر في تعزيز ممارسة الدولة المدنية في كثير من الجوانب مثل محاسبة الحاكم أو اختياره أو إسداء النصح له.
4. يعبر الدين عن منظومة أخلاقية في الدولة المدنية، ويشكل مرجعية دينية لهذه الدولة.
5. الدولة المدنية لا تحول بين المواطن ودينه ولكنها تحول بين محاولة بعض علماء السلطان استغلال الدين في السياسة لتبرير وجود الحاكم أو العداء للدين بواسطة رجال السياسة لتبرير الدكتاتورية وكبت حقوق المواطنين وحرياتهم.
6. الدولة الإسلامية استوعبت كل مواطنيها بغض النظر عن عرقياتهم أو دياناتهم، وشغل بعض اليهود والنصارى مناصب مختلفة في الدولة الإسلامية وحتى في ظل الخلافة الراشدة.
7. تتفق الدولة الإسلامية والدولة المدنية المعاصرة في تحديد سلطات وصلاحيات السلطات الحاكمة، وكذلك تحديد حقوق وواجبات المواطنين.

(31) محمد بن أحمد القرطبي، الجامعة لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، تحقيق: عبد الله التركي، الجزء 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2006م، ص397.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب:

1. ابن خلدون، المقدمة، بيروت: مركز التراث العربي، 1999م.
2. أبو فهر السلفي، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، ط1، القاهرة: دار عالم النواذر، 2011م.
3. أحمد بو عشرين الأنصاري، مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي والإسلامي: دراسة مقارنة لبعض النصوص التأسيسية، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أبريل 2014م.
4. الأعمال الكاملة لمحمد عبده، الجزء الأول.
5. ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة: دار النهضة، 1961م.
6. جاسر عودة، دولة مدنية ذات مرجعية مقاصدية: نحو نموذج لما بعد الإسلاميين وما بعد العلمانيين، بدون دار نشر، 2019م.
7. رحيم يونس العزاوي، مقدمة في منهج البحث العلمي، ط1، عمان: دار دجلة، 2008م.
8. كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1990م.
9. محمد بن أحمد القرطبي، الجامعة لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، تحقيق: عبد الله التركي، الجزء 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2006م.
10. محمد فتحي النادي، الدولة المدنية والدولة الدينية وصراع الهويات، دار البشير، 2019م.
11. محمد فريد وجدي، المدنية والإسلام، ط1، بيروت: دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، 2012م.
12. محمد محمد أبو عجور، الدولة المدنية التي نريد، القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع، 2012م.
13. محمود حلمي، المبادئ الدستورية العامة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1964م.
14. يوسف القرضاوي، التطرف العلماني في مواجهة الإسلام (نموذج تركيا وتونس)، القاهرة: دار الشروق، 2001م.

ثانياً: الدراسات

1. حسن حمدان، الدولة المدنية والدولة الدينية والدولة الإسلامية، مجلة الناقد، عدد 26 أبريل 2012م.
2. رشيدة عمارة الزيدي وشفيان صالح زوراب، الرؤية الإسلامية للدولة المدنية المعاصرة، بغداد: جامعة السليمانية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد 29، 2019م.
3. عبد الحسين شعبان، عن مفهوم الدولة المدنية وأنواعها، عمان: وزارة الثقافة، ملتقى عمان الثقافي الخامس عشر (الدولة المدنية)، 24-26 أكتوبر 2017م.
4. ماهر أحمد السوسي، معالم الدولة المدنية في الإسلام، بحث مقدم لكية الشريعة بجامعة الخليل، آذار/مارس 2013م.
5. مجلة المنار، المجلد 5، الجزء 22، 14 فبراير 1903م.

6. صهيب محمد أفقير، مفهوم الدولة بين الفقه السياسي المعاصر والفقه السياسي الإسلامي، موقع رابطة أدباء الشام، 21 نوفمبر 2009م، انظر الرابط التالي: <https://bit.ly/2VS9As2>

ثالثاً: المقالات

1. حسني الخطيب، الدولة المدنية دولة المواطنة والوعي الوطني، بيروت: الميادين، 10 أكتوبر 2018م، انظر الرابط التالي: [t.ly/DAGP](https://bit.ly/DAGP)
 2. رفيق حبيب، البحث عن ديمقراطية عسكرية، القاهرة: موقع المصريون، وسامح فوزي: البحث عن الدولة المدنية، القاهرة: موقع اليوم السابع.
 3. زكي بني ارشيد، الدولة المدنية.. هل تشكل نقيضاً للدولة الإسلامية؟، الدوحة: الجزيرة نت، 5 أكتوبر 2016م، انظر الرابط التالي: <https://bit.ly/3lZcvdm>
 4. سحر حويجة، العلاقة بين الدولة العلمانية والدولة المدنية، دمشق: صالون سوريا، 3 ديسمبر 2019م، انظر الرابط التالي: <https://bit.ly/3oxFg2c>
- الموسوعة السياسية، مفهوم الدولة - The Concept of State، الموسوعة السياسية، بدون تاريخ نشر، انظر الرابط التالي: [t.ly/y7Pc](https://bit.ly/y7Pc)